

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون الهيئات الأهلية لرعاية النشء والشباب والرياضة الصادر بالقانون
رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١ بإنشاء صندوق التمويل الأهلي لرعاية النشء
والشباب والرياضة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومي للشباب ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومي للرياضة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٩ لسنة ٢٠١٢ بتحديد اختصاصات
وزير الدولة لشئون الشباب ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٢ بتحديد اختصاصات
وزير الدولة لشئون الرياضة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٢٣ لسنة ٢٠١٣ بنقل تبعية
صندوق التمويل الأهلي لرعاية النشء والشباب والرياضة ؛
وعلى ما عرضه وزير الشباب والرياضة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الاولى)

تنقل تبعية صندوق التمويل الأهلئ لرعاية النشء والشباب والرياضة المنشأ بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١ إلى وزير الشباب والرياضة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب